

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 141 @ الوجه (لأن واصفه لا يصفه بالثقة إلا وهو كذلك) . .

وقول الصيرفي والخطيب : لا يقبل لجواز أن يكون فيه جرح لم يطلع عليه الواصف . رد ببعد ذلك جدا مع كون مثل مالك أو الإمام الشافعي محتجا به على حكم دين الله . . وهذا يعرف عند كثير من المحدثين بالتعديل على الإبهام ، وعند بعضهم بالتعديل المبهم .

ومثل ما لو قال الإمام الشافعي : أخبرني من لا أتهمه بأنه يقبل خلافا للصيرفي وغيره .
وقول الذهبي : ليس توثيقا بل نفيا